

## ملتقى الأبحر

@ 437 @ كالصحة ، فالتحرير في مرض الموت والمحاباة والكفالة والهبة وصية في  
اعتباره من الثلث ، فإن أعتق وحابا وضاق الثلث عنهما ، فالمحاباة أولى ، إن قدمت وهما  
سواء إن أخت وإن أعتق بين محابتين فنصف للأولى ونصف بين العتق والأخيرة . وإن حابا بين